

التمويل الإسلامي الأصغر كمدخل لدعم التنمية المحلية

د. سعيداني سميرة *

ملخص:

اكتسب التمويل الأصغر أهمية في تنمية الاقتصاد من خلال توفير التمويل اللازم للمشاريع الصغيرة، وأصبح هذا التمويل يرتبط بشكل وثيق بمختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الكثير من الدول. والتمويل الإسلامي الأصغر يعتبر من بين القضايا المستجدة في مجال المالية الإسلامية، وهو قائم على استثمار الأموال لتحقيق منافع للطبقات الفقيرة في المجتمع، ومساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم، بما ساعد على تخفيف حدة الفقر وتداول الثروة وإعادة تدويرها في الاقتصاد. يمثل التمويل الإسلامي الأصغر أحد أوجه تقديم الخدمات المالية للعديد من العملاء وشرائح المجتمع في إطار الصناعة المالية الإسلامية، خاصة وأن صيغته القائمة على تعبئة المدخرات لاستخدامها في نشاط اقتصادي حقيقي تتناسب مع احتياجات التنمية المحلية. وفي هذا الإطار تأتي دراستنا لبحث كيفية تفعيل آليات التمويل الإسلامي الأصغر من أجل تحقيق التنمية المحلية، وذلك في إطار خصائص التمويل الإسلامي، وفي ظل تجارب بعض الدول التي كان فيها للتمويل الإسلامي الأصغر إسهاماً واضحاً في دعم المشاريع المنتجة وزيادة الدخل ومساعدة الفقراء ومحدودي الدخل على إيجاد التمويل المناسب وبالتكلفة المناسبة وفي الوقت المناسب.

مقدمة:

اكتسب التمويل الأصغر أهمية في تنمية الاقتصاد من خلال توفير التمويل اللازم للمشاريع الصغيرة، وأصبح هذا التمويل يرتبط بشكل وثيق بمختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الكثير من الدول. والتمويل الإسلامي الأصغر يعتبر من بين القضايا المستجدة في مجال المالية الإسلامية، وهو قائم على استثمار الأموال لتحقيق منافع للطبقات الفقيرة في المجتمع، ومساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم، بما ساعد على تخفيف حدة الفقر وتداول الثروة وإعادة تدويرها في الاقتصاد.

يمثل التمويل الإسلامي الأصغر أحد أوجه تقديم الخدمات المالية للعديد من العملاء وشرائح المجتمع في إطار الصناعة المالية الإسلامية، خاصة وأن صيغته القائمة على تعبئة المدخرات لاستخدامها في نشاط اقتصادي حقيقي تتناسب مع احتياجات التنمية المحلية.

وفي هذا الإطار تأتي دراستنا لبحث كيفية تفعيل آليات التمويل الإسلامي الأصغر من أجل تحقيق التنمية المحلية، وذلك في إطار خصائص التمويل الإسلامي، وفي ظل تجارب بعض الدول التي كان فيها للتمويل الإسلامي الأصغر إسهاماً واضحاً في دعم المشاريع المنتجة وزيادة الدخل ومساعدة الفقراء ومحدودي الدخل على إيجاد التمويل المناسب وبالتكلفة المناسبة وفي الوقت المناسب.

أولاً: مفهوم التمويل الأصغر وأهميته

التمويل الأصغر تعرف على أنه منهجية إقراض توظف بدائل للضمانات لتقديم واسترداد قروض قصيرة الأجل لرأس المال العامل لأصحاب المشاريع الصغيرة⁽¹⁾.

ويعرف التمويل الأصغر كذلك على أنه عملية تقديم خدمات مالية متعددة مثل خدمات الودائع والقروض والدفعات وتحويل النقود والتأمين للفقراء وأصحاب الدخل المحدود، مثل: الأسر وأصحاب المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة⁽²⁾.

وللتمويل الأصغر خصائص عديدة يمكن تلخيصها فيما يلي: ⁽³⁾

- التمويل الأصغر تمويل مبني على المعلومات: إذ يجب جمع معلومات كافية عن العميل ونشاطه لتحديد مدى نجاحه وقدرته على السداد، إضافة إلى أداة مطالبة (وصل أمانة) مع ضمان يتمثل غالباً في الضغط الاجتماعي؛

- التمويل الأصغر يمول جزء من دورة المشروع أو دورة كاملة، أو أكثر من دورة. وبالتالي لا يجب ربطه بدورة رأسمال، كما لا يرتبط

- بصورة مباشرة بدراسة جدوى، وإنما بدراسة مشروع؛
- العلاقة الاجتماعية تلعب دورا مهما في التمويل الأصغر، وهو يشمل عملية تعليمية للعملاء، وبالتالي هو تمويل تنموي يعمل على تغيير سلوك المتعاملين في اتجاهات إيجابية؛
- تقديم القروض الصغيرة والقصيرة الأجل لأغراض رأس مال العامل؛
- يقدم التمويل الأصغر خدمات مالية ملائمة لبعض الطبقات في المجتمع، من حيث السرعة والتوقيت والقيمة؛
- استخدام بدائل مستحدثة كالضمانات الجماعية وأسلوب الادخار الإلزامي بدلا من استخدام الضمانات العينية.
- وتنبع أهمية التمويل الأصغر من أهمية الأدوار التي يلعبها في مجال مكافحة الفقر والإسهام في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تتمثل هذه الأهمية فيما يلي⁽⁴⁾:
- باستطاعة التمويل الأصغر مساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم، وبالتالي الحد من نسبة تأثرهم بالصدمات الخارجية وبذلك يمكن اعتبار التمويل الأصغر وسيلة فعالة من وسائل تمكين الفقراء من الاعتماد على النفس واحد التغيير الاقتصادي لإيجابي؛
- الدخل الذي تدره المشاريع الممولة بالتمويل الأصغر لا يساعد فقط على تطوير هذا المشروع بذاته بل ويساعد أيضا على تنويع مصادر دخل الأسرة بأكملها بما ينعكس على أمور أخرى حيوية مثل ضمان الأمان الغذائي وتربية الأطفال وتعليمهم؛
- يساعد التمويل الأصغر من التخفيف من تأثر الفقراء بالصدمات الخارجية كمرض رب الأسرة أو التقلبات المناخية أو التعرض للنهب أو السرقة وغير ذلك، مما يترتب عليه عبء شديد على موارد الأسرة المحدودة، فإن لم تتوفر الخدمة المالية الكافية تقع الأسرة فريسة لمزيد من الفقر والحاجة بحيث يتعذر عليها استرداد أنفاسها إلا بعد زمن طويل؛
- توفير خدمات تمويلية وغير تمويلية لقطاعات المشروعات الصغيرة؛
- زيادة مشاركة القطاع الصغير في الاقتصاد القومي؛
- تحويل القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي؛
- إيجاد كيانات قادرة على أن تتواصل على تقديم هذه الخدمات بصورة مستمرة.

ثانياً: صيغ التمويل الإسلامي وأهميتها لقطاع التمويل الأصغر.
تتعدد وتتوسع صيغ التمويل الإسلامي، حيث يمكن تقسيمها إلى نوعين:

1 - صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار:

تعتبر صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار من أكثر الأساليب تميزاً وتعبيراً عن خصوصية التمويل الإسلامي إذ تستبدل علاقة الدائن بالمدين بعلاقة أخرى تعتمد على الاشتراك في حمل المخاطر من ربح وخسارة، واقتسام العوائد طبقاً لقاعدة "الغنم بالغرم". وفيما يلي أهم هذه الصيغ:

أ/ التمويل بالمضاربة: تطلق المضاربة في الاصطلاح الفقهي على "أن يشترك مال وبدن وهذه المضاربة وتسمى قراضاً أيضاً، ومعناها أن يدفع رجل ماله إلى آخر يتجر له فيه على أن ما حصل من الربح بينهما حسب ما يشترطانه.⁽⁵⁾

والمضاربة نوعان: مقيدة ومطلقة، أما المقيدة فهي أن يقيد صاحب المال عامل المضاربة بنوع معين من العمل، والمطلقة هي ماخلت من تقييد العمل بزمان أو مكان أو نوع معين⁽⁶⁾.

وللاستخدام المصرفي يستخدم أسلوب المضاربة سواء في الحصول على الموارد المالية أو في استخدامها⁽⁷⁾.

- للحصول على الموارد المالية: تقبل المؤسسات المالية الإسلامية الودائع الادخارية والاستثمارية بأسلوب المضاربة لتوجيهها للاستثمار المربح، واقتسام الربح مع المودعين بنسب يتفق عليها عند التعاقد وتعتبر هذه الصيغة البديل الشرعي للفوائد الدائنة التي تدفعها البنوك التقليدية على الودائع لأجل.

- في استخدام الموارد: حيث تقوم المؤسسات المالية الإسلامية للمستثمرين ما يحتاجونه من تمويل مضاربة لصفقة معينة.

ب/ التمويل بالمشاركة: يقصد بها في الاصطلاح "ثبوت الحق في الشيء الواحد لشخصين فأكثر على وجه الشيوخ".⁽⁸⁾

وتلجأ المؤسسات المالية الإسلامية إلى المشاركة كأسلوب تمويل تشترك بموجبه مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما أو عملية ما، ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه أما الخسارة فبنسبة تمويل كل منهما.⁽⁹⁾

وتأخذ المشاركة عدة صور حسب الصيغة التي تحكم العقد:

- المشاركة الثابتة .
- المشاركة على أساس الصفة.
- المشاركة المتناقصة والمنتھية بالتمليك.

ويعتبر التمويل بالمشاركة أهم ما يميز التمويل الإسلامي، وباستخدام هذه الصيغة تتم المساهمة بالمال والعمل بين الطرفين، وبواسطتها يتم تجميع فوائض مالية للأفراد لاستثمارها في مشاريع جديدة أو توسيع مشاريع قائمة، وهذا الأسلوب هام جدا خاصة في تمويل المشاريع الاستثمارية الضخمة التي تعجز المشاريع الفردية عن تمويلها⁽¹⁰⁾.

ج/ التمويل بالمزارة: في الاصطلاح عرفها المالكية بأنها "الشركة في الزرع"⁽¹¹⁾.

وتعتبر المزارة نوعا من المشاركة، حيث يشارك أحد الشركاء بالمال أو أحد عناصر الثروة (الأرض) والعنصر الثاني من جانب الشريك الآخر، وتقوم هذه العملية أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه، وبمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، مما يؤدي إلى تطوير المشاريع الصغيرة الزراعية التي ستؤدي إلى تقليص البطالة وزيادة المساحات الزراعية المستغلة. وهذا النوع من التمويل لم يطبق سوى من بعض المصارف السودانية ويرجع هذا إلى الأهمية البالغة التي يكتسبها القطاع الفلاحي في السودان حيث يمثل مصدر دخل رئيسي لأكثر من 75% من السكان⁽¹²⁾.

د/ التمويل بالمساقاة: في الاصطلاح تعرف المساقاة على أنها ذلك النوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العامل في رعاية الأشجار المثمرة وتعهدها بالسقي والرعاية على أساس أن يوزع الناتج من الأثمار بينهما بنسبة متفق عليها⁽¹³⁾.

وتطبق المساقاة على أكثر من صورة، منها أن يقوم بسقي الأراضي التي يعجز عنها أصحابها بحيث يدفعها إلى من يرغب في العمل بأجرة، ويقوم البنك بتوفير التمويل اللازم، ويقسم الناتج بين البنك وصاحب الأرض، كما يمكن للبنك أن يشتري أراضي صالحة للزراعة ثم يقوم بغرسها أو يدفعها إلى الغير على أساس المغارسة⁽¹⁴⁾.

2 صيغ التمويل القائمة على المديونية. تعتبر صيغ التمويل المصرفي الإسلامي القائمة على المديونية من صيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، حيث تسمح بتوظيف وتشغيل المدخرات وتنميتها وتنشيط الإنتاج بما يتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية وفيما يلي أهم هذه الصيغ:

أ/ التمويل بالمراوحة: في الاصطلاح هي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح⁽¹⁵⁾.

تمارس المصارف الإسلامية هذا النوع من البيوع بأن تشتري السلعة التي يحتاج إليها السوق، بعد دراستها لأحوال السوق، أو بناء على

طلب يتقدم به أحد عملائها يطلب فيه من المصرف شراء سلعة معينة، ويبيدي رغبته في شرائها من المصرف، فإن اقتنع المصرف بذلك وقام بسرائها فله أن يبيعها لطالب الشراء الأول أو لغيره مرابحة، ويعلن المصرف عن: قيمة شراء السلعة + التكاليف والمصاريف + مقدار الربح⁽¹⁶⁾.

ب- التمويل بالسلم: يعرف السلم على أنه بيع يتقدم فيه رأس المال ويتأخر المثلث لأجل⁽¹⁷⁾، ويطلق عليه البيع الفوري الحاضر الثمن والآجل البضاعة، وفيه يقوم البائع بالحصول من المشتري على ثمن البضاعة ثم تسليمها آجلاً ومن هنا يحصل البائع على ثمن البضاعة عاجلاً، في حين تتم عملية تسليم البضائع إلى العميل في وقت لاحق⁽¹⁸⁾.

اعتمدت المصارف الإسلامية هذا النوع من البيوع في تعاملاتها، وصورته أن يشتري المصرف السلعة مؤجلة التسليم على أن يدفع ثمنها حالا، أو العكس يبيع سلعة مؤجلة التسليم ويقبض ثمنها حالا فهذه الصورة هي عكس بيع المرابحة⁽¹⁹⁾.

ج- التمويل بالتأجير: وفي الاصطلاح عرفها الفقهاء على أنها عقد معاوضة على تملك منفعة مباحة مدة معلومة⁽²⁰⁾.

يصنف استخدام المصارف الإسلامية للتمويل بالتأجير إلى⁽²¹⁾:

- **التأجير العادي:** وهو أن يقوم المصرف بشراء عقار ما، أو معدات وآلات، ومن ثم يتم الاتفاق مع العميل لاستئجار ما هو بحاجة إليه خلال مدة معينة وبأجرة محددة على أقساط مبيّنة، من غير أن تنتقل ملكية المؤجر إلى العميل.

- **التأجير المنتهي بالتمليك:** وهو أن يقوم المصرف بتأجير العقار أو المعدات للعميل خلال فترة زمنية محددة وبأجر معلوم، على أن تنتهي المدة بتمليك العقار أو المعدات للعميل بعد دفع جميع الأقساط التي تم الاتفاق عليها.

د/ التمويل بالاستصناع: في الاصطلاح هو العقد على مبيع موصوف في الذمة يشترط في العمل⁽²²⁾.

والصورة العامة للاستصناع أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء ما له، على أن تكون المواد من عند الصانع، وذلك نظير ثمن معين ولا يقف الاستصناع عند مادة معينة أو صورة محددة بل كل ما يصنع ويحتاج إليه، مادام هناك وضوح وتحديد يمنع المخاصمة والتنازع⁽²³⁾.

إن الغاية من الأساسية من التمويل التمويل بصيغة الاستصناع والذي تعمل به المصارف الإسلامية هو دعم جهود التنمية الصناعية في الدول الإسلامية وزيادة قدراتها الصناعية⁽²⁴⁾.

3- أهمية صيغ التمويل الإسلامي لقطاع التمويل الأصغر

يطرح التمويل الإسلامي بدائل تمويلية جديدة أمام قطاع التمويل الأصغر لا تعتمد على الفوائد المحددة مسبقا على رأس المال، وتشمل التمويل النقدي وغير النقدي عكس البنوك الربوية التي لا تملك سوى وسيلة واحدة للعمل تتمثل في القرض بفائدة وإن اختلفت أشكاله وتعددت، وفيما يلي الآثار الإيجابية لصيغ التمويل الإسلامي على قطاع التمويل الأصغر: (25)

- المشاركة هي صيغة تمويل نقدي وعيني للمشروع، تقدم له التمويل الكافي دون تكلفة، وتحقق له عائداً يتمثل في جزء من الربح، وبما أن رأس مال الشركة يصبح مشاعاً فإن المشروع لا يحتاج إلى تقديم ضمان للحصول على تمويل فترات لاحقة، فهذه الميزات كلها تساعد المشروع الصغير على الظهور إلى الوجود والاستمرار إذا كان جدياً، رغم مخاطرتها العالية بالنسبة للبنك الممول.

- يعتبر أسلوب التمويل بالمراصة أسلوباً مناسباً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لأنه يساعد على الحصول على مختلف الموارد التي تحتاجها دون دفع فوري، حيث أنها عادة لا تملك الأموال الكافية لذلك يساعدها أسلوب المراصة على دفع ما عليها على شكل أقساط مستقبلية، ويناسب هذا الأسلوب أيضاً البنك لأنه يحصل على عائد مع ضمان استرداد ماله وله أيضاً أن يطلب ضمان طرف ثالث في حالة البيع المرابحة للأمر بالشراء.

والمضاربة توفر للمشروع احتياجاته المالية بالكم المناسب وفي الوقت المناسب وتجنب التعرض لمشكلات المستثمرين المنفردين في حالة المضاربة الخاصة ومشكلات تكاليف الاقتراض العالية في حالة المصارف الربوية.

- البيع بالتقسيط أسلوب تمويلي عيني يلئم المشروع الصغير لأنه يدفع ثمنه على دفعات مستقبلية، كما يضمن ملكية الآلات والتجهيزات و المواد الأولية مباشرة بعد توقيع العقد ودفع القسط الأول. كما يمكن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تمول عن طريق السلم سواء سواء نقداً أو بالحصول على الآلات والمواد الأولية أو الحصول على خدمات مختلفة تساعده على عملية الإنتاج، مقابل كمية من المنتجات للبائع (البنك)، وهكذا فهو أسلوب تمويل مناسب للمشروع لأنه يضمن الحصول على التمويل وعلى تسويق منتجاته.

ثالثاً: دور التمويل الإسلامي الأصغر وأهميته

التمويل الأصغر الإسلامي فإنه يشير إلى تقديم تمويل عيني أو

نقدي للفقراء أو تقديم خدمات مالية أخرى مثل) التأمين والادخار ، والادخار وتحويل الأموال... الخ) بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبالنظر للمفهوم السابق نجد أن هناك اتفاق بين التمويل التقليدي الأصغر والتمويل الأصغر الإسلامي في أن كلاهما يهدف لمساعدة الفقراء لإخراجهم من براثن الفقر والمساهمة في التنمية ولكن الاختلاف هو في الوسيلة أو الطريقة التي يتم بها تقديم التمويل، فحسب الشريعة الإسلامية فإن التمويل يمكن أن يكون عيني أو نقدي بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق ضوابط شرعية حتى تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أما التمويل التقليدي فيقدم القروض والخدمات المالية الأخرى حسب نظام الفائدة ولا يشترط خضوع معاملاته لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية. (26)

لتمويل الإسلامي الأصغر أهمية كبيرة في تحقيق التنمية في المجتمعات المحلية حيث يعد أداة للتخفيف من حدة الفقر، فتقديم التمويل للأشخاص والأسر الفقيرة يساعد على تحقيق دخل يكفل لها العيش الكريم، كما يعتبر التمويل الإسلامي الأصغر أداة مهمة في تحقيق المشاريع الخاصة التي تساهم في التنمية المحلية، وهو يساهم في زيادة الطلب على السلع والخدمات الأخرى، فمن خلال تمويل الأفراد والأسر لانجاز مشاريع صغيرة يصبح لديهم دخل معتبر يجعلهم يزدون من الطلب على باقي الخدمات والسلع، بالإضافة إلى مساهمته في خلق قاعدة عريضة وواسعة من فرص العمل، من خلال تنويع المشاريع المطروحة وبالتالي يخفض من معدلات البطالة.

ويهدف التمويل الأصغر في إطار المالية الإسلامية كنموذج تمويلي يجمع بين مبادئ الشريعة الإسلامية ومبدأ الرشادة الاقتصادية بفضل أدواته وأشكاله المختلفة، خاصة تلك الأدوات التي تقوم على تقاسم الربح والخسارة، إلى تحقيق الأهداف التالية: (27)

- **استهداف المزيد من الفقراء:** وذلك من خلال تمكين مؤسسات التمويل الأصغر من التركيز على الأفراد الأشد فقراً مقارنة بالأفراد الذين يستهدفهم التمويل الأصغر التقليدي. ولذا يتأهل كثير من الأفراد الفقراء الذين لا يتحملون الاستدانة أو الأفراد الذين تستبعدهم المجموعة (في حال منهجية إقراض المجموعة)، أو مؤسسة التمويل الأصغر لعدم تمكنهم من توفير الضامن، وغير ذلك للاستفادة في ضوء هذا النموذج إذا ما توفرت لديهم الموارد البشرية والإرادة والعزيمة اللازمة للتعلم والعمل بجد؛
- **تقليل إمكانية التعرض لمشكلات فرط المديونية:** يتطلب هذا النموذج المزيد من التحري الشامل عن العملاء، وخصوصاً لأن النماذج المتوافقة

مع أحكام الشريعة الإسلامية لا تستخدم أية نوع من أنواع الضمانات باستثناء حالات الإهمال. علاوة على ذلك، يتعين على مؤسسات التمويل الأصغر التأكد من أيلولة أموالها إلى النشاط الاقتصادي وتنمية الأعمال. وفي واقع الأمر، تكون مؤسسات التمويل الأصغر هي من يشتري هذه الأصول في معظم الحالات. وبسبب هذه التركيبة، لن يكون ممكناً لمؤسسة التمويل الأصغر تحقيق الأرباح والازدهار، في حين يعاني عملائها؛

- **المزيد من التركيز على الأنشطة الاقتصادية المنتجة التي تساهم في زيادة الدخل القومي الإجمالي:** يهدف هذا النموذج التمويلي إلى التركيز على الأنشطة الاقتصادية المنتجة بدلاً من الأنشطة التجارية. حيث تساهم هذه الأنشطة في زيادة الدخل القومي الإجمالي للبلاد؛

- **خلق المزيد من فرص العمل:** هناك شبه إجماع على أن الائتمان الأصغر التقليدي ليس أداة جيدة لخلق فرص العمل لأنه عادة ما يركز المقرضون (الذين يتحاشون المخاطر) تركيزاً أكثر على الأفراد الذين يمتلكون أعمالاً تجارية ويتطلعون إلى توسيع نطاقها. لذا من الممكن أن يغير هذا النموذج هذه المعادلة ويصبح التركيز أكثر على الأفراد الذين لديهم رأس مال بشري ومهارات أو يمكنهم اكتساب هذه المهارات التي تؤدي إلى خلق فرص عمل وأعمال تجارية لهم؛

- **إقامة مؤسسات مالية محلية دائمة:** يمكنها اجتذاب الإيداعات المحلية ومن ثم إعادة تدويرها على هيئة قروض مع تقديم خدمات مالية أخرى؛

- **مصادر تمويل تجلب مشكلات أقل:** على الرغم من أن قطاع التمويل الأصغر التقليدي استغرق سنوات لجذب مصادر التمويل التجارية، من المتوقع ألا يكون هذا هو الحال في ظل هذا النموذج. هذا ليس لأن التمويل الأصغر التقليدي قد مهد السبيل وحقق نجاحاً، لكن الأكثر أهمية لأن الإسلام يسعى إلى تخفيف وطأة الفقر وتوزيع الثروة في الاقتصاد. ومن المعتقد أن هذا لم يحدث حتى الآن لفشل مؤسسات التمويل الأصغر في إظهار نموذج واعد مربح وناجح يقنع هذه البنوك بتقبل المخاطر وتمويل محفظة مؤسسات التمويل الأصغر على أساس المشاركة أو المضاربة. لكن في حال تطوير هذا النموذج وتنفيذه، من المتوقع ألا تحجم البنوك الإسلامية وحتى رجال الأعمال المعنيين بالصيرفة الإسلامية عن تقديم التمويل اللازم؛

- **توفير الخدمات المتكاملة للأرياف والعمل على زيادة الوعي لديهم بأهمية الخدمات المصرفية والتي تعمل على تسهيل أنشطتهم الاقتصادية وتحسين مستواهم المعيشي، وذلك من خلال توفير التمويلات اللازمة لبدء**

الأنشطة الخاصة أو تمويل شراء المعدات والآليات والمدخلات الإنتاجية التي تعمل على زيادة مستوى الجودة والإنتاجية لأنشطتهم سواء كانت زراعية أو غير زراعية؛

- تزويد فقراء المناطق الريفية بالأموال والتمويل والخدمات المالية التي يحتاجون إليها لزيادة مكاسبهم وبناء مستقبل أكثر ازدهاراً.

وقدرة التمويل الإسلامي الأصغر على تحقيق الأهداف المذكورة سابقاً ترجع للمزايا المتعددة التي تميزه، والتي نذكر منها⁽²⁸⁾:

- بديل يقوم على أسس الشريعة الإسلامية، وبذلك فهو يتيح الفرصة لكل المتعاملين الذين يبتعدون عن أوجه التمويل التي تقوم على الربا؛

- يساهم في توفير رؤوس الأموال وتدعيم القدرة التمويلية اللازمة للاستثمارات الضرورية لإنتاج السلع والخدمات لصغار المنتجين؛

- يوفر مجموعة متنوعة من الخدمات المالية للفقراء وذوي الدخل المنخفضة المستبعدين في كثير من الأحيان من الأنظمة المالية الرسمية بمختلف أشكالها المؤسسية؛

- يعمل على تمكين الفقراء على زيادة دخلهم الأسري، وتحقيق أمنهم الاقتصادي والحد من ضعفهم المالي، وذلك من خلال تمكينهم من مباشرة مشروعات مصغرة وصغيرة مدرة للدخل؛

- التمويل الأصغر أداة قوية لمحاربة الفقر والبطالة من خلال بناء أنظمة مالية تقدم الخدمات للفقراء والعاطلين عن العمل؛

- القيام بالاستثمار المباشر في مشروعات إنمائية أو المشاركة فيها، أو القيام بتمويلها، وذلك بهدف إقامة مشروعات إنمائية جديدة، أو لتجديد وإحلال مشروعات قائمة فعلاً، مما يساهم في توسيع الطاقة الإنتاجية في مختلف القطاعات، ويؤدي إلى دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة؛

- المساهمة في تحقيق العدالة في توزيع الثروة، وذلك من خلال توفير التمويل اللازم لصغار المنتجين وأصحاب الخبرات والمشاريع الذين لا يملكون رؤوس الأموال الكافية لتنفيذ هذه المشروعات؛

- توفير بدائل متعددة أمام أصحاب رؤوس الأموال لاختيار مجال استثمار مدخراتهم، إلى جانب اختيار نظام توزيع الأرباح الذي يتلائم مع ظروف كل منهم؛

- تحقيق التنمية المتوازنة والشاملة في المجتمع وذلك بتنويع مجالات الاستثمار وشمولها لقطاعات إنتاجية عديدة، إلى جانب انتشار

المشروعات الاستثمارية في أنحاء الدولة وهو ما يعني إتباع نظام اللامركزية في التنمية؛

- الاعتماد على الموارد المحلية في إنشاء وتوفير فرص العمل.

رابعاً: اقتراحات لتفعيل التمويل الإسلامي الأصغر وتعزيز دوره في دعم تنمية المجتمعات المحلية:

إن قدرة التمويل الإسلامي الأصغر على أداء دور إيجابي في تحقيق التنمية المحلية مرتبط بتوفير خدمات مستدامة وعلى نطاق أوسع، وتعتمد على إجراءات تنظيمية فعالة تضمن صحة الممارسة، ومن أجل ذلك يجب أن الأخذ بعين الاعتبار ما يلي: ⁽²⁹⁾

- تأسيس مؤسسات مالية متخصصة لممارسة أنشطة التمويل الأصغر تعمل على تمويل الفرص الاقتصادية لصغار المستثمرين وأصحاب المبادرة من فقراء المجتمع لاسيما سكان المناطق المحرومة، من خلال توفير خدمات مالية متكاملة في شكل قروض وتمويلات وحوالات وودائع وحسابات الادخار وبما يتوافق مع الشريعة الإسلامية؛

- إنشاء مؤسسة أو صندوق لضمان التمويل الأصغر لتغطية نقص الضمانات التي يعاني منها المستهدفون من هذا النوع من التمويل؛

- تبسيط الإجراءات المستندية لعملاء التمويل الأصغر وفقاً لطبيعة هؤلاء العملاء وإمكاناتهم؛

- تعزيز مفهوم التمويل الأصغر وتمكين الشرائح المستهدفة وفق أفضل الممارسات، وبما يحقق الاستدامة المالية وتطوير الأنشطة المدرة للدخل في المناطق الفقيرة، وكذا التجسيد الفعلي لعملية التوسع في خدمة هذه الشرائح المهمة، سواءً في جوانب الرعي أو العمل الحرفي أو الزراعة وغير ذلك من الجوانب الاقتصادية؛

- المساهمة الفاعلة في الوصول إلى أكبر عدد من المستهدفين في المناطق الريفية والوصول إلى عمق الفقر في المناطق النائية؛

- إدراك الحكومات لأهمية تشجيع الانفتاح والمنافسة والعمل على ذلك، بما في ذلك ملكية القطاع الخاص للبنوك ودخول البنوك الأجنبية إلى الأسواق المعنيّة، وكذا إتاحة الحوافز التنظيمية الصحيحة لتحقيق كفاءة واستدامة تقديم الخدمات؛

- تعبئة استثمارات جديدة كبيرة في مرافق البنية الأساسية الريفية، والبحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي؛

- تسهيل انتشار الخدمات المالية المنخفضة التكلفة من خلال الإنترنت والهواتف الجواله؛
- تحديث التشريعات والقوانين بما يضمن شفافية ووضوح تنفيذ العقود؛
- إعطاء الإصلاحات التي تشجع القدرة على الحصول على الخدمات المالية أهميتها القصوى في صميم أجندة وبرامج التنمية، فتحسين القدرة على الحصول على الموارد التمويلية لا يزيد النمو الاقتصادي فحسب، بل أيضاً يحارب الفقر ويؤدي إلى تخفيض فجوة الدخل بين الأغنياء والفقراء؛
- دمج فقراء الأرياف في الخدمات المالية الرئيسية لاكتساب عادات الادخار والادخار والتدريب على فهم الخدمات المالية وتخطيط المدخرات؛
- ضرورة التكامل بين الجهات المانحة للتمويل الأصغر ورأس المال الخاص لا أن تزاخمه؛
- ضرورة ضمان استدامة حصول الفقراء والعاطلين عن العمل على الموارد المالية من خلال مؤسسات قابلة للاستمرار.

الخاتمة:

إن التمويل الإسلامي الأصغر يمكن أن يكون الملجأ الأنسب لأصحاب المشروعات الصغيرة من أجل مواصلة نشاطهم ومزاولة أعمالهم في أنشطة اقتصادية جديدة تدر عليهم دخول ثابتة، كما يساهم التمويل الإسلامي الأصغر في حل مشكلة البطالة والفقر ومشكلة مصادر التمويل بما يحقق تنمية المجتمعات المحلية، وذلك من خلال توفير التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة بالتكلفة المناسبة والطريقة التي تتوافق مع طبيعة المشروع، ويمكن تطبيق عدد من صيغ التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل الأصغر خاصة المراجعة والإجارة المنتهية بالتملك لأنهما أقل مخاطرة، كما يمكن تطبيق صيغة السلم في المؤسسات المتخصصة مثل برامج ومؤسسات الإقراض الزراعي، بالإضافة على الصيغ الأخرى مثل المشاركة والاستصناع، وابتكار منتجات جديدة تزيد من فعالية التمويل الإسلامي الأصغر في دعم التنمية المحلية.

قائمة المراجع:

- الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، ط1، 1980.
- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء ، موجز الجهات المانحة، رقم 11، مارس 2003.

- بن عمرة نوال، العمل المصرفي بالمشاركة (الواقع والتحديات). الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي بين البنوك التقليدية وبنوك المشاركة، جامعة السطيف، الجزائر، 12-13/04/2004.
- حسن الأمين، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، ط3، 1421هـ-2000م.
- حسين عبد المطلب الأسرج ، دور التمويل الإسلامي الأصغر في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة؛ مجلة العلوم الاجتماعية، 2011.
- روبرت بك اريستين، الإرشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، 2003.
- سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل الإسلامي قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية. المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، ط1، 1423هـ-2002م.
- شمس ابن قدامة المقدسي، الشرح الكبير. (مطبوع مع كتاب المغني لموفق الدين ابن قدامة)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، ج5.
- شوقي أحمد دنيا، الجعالة والاستصناع- تحليل فقهي اقتصادي-. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1411هـ-1990م.
- ضرار الماحي، مفاهيم أساسية عن التمويل، الدورة التدريبية عن خدمات التمويل الأصغر، معهد علوم الزكاة، السودان، 2013.
- طاير مصطفى، البنوك الإسلامية، المنهج والتطبيق. بنك فيصل الإسلامي، جامعة أم درمان، السودان، 1988.
- عثمان باكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، ط1، 1418هـ-1998م.
- غسان روجي عقل، العوامل المؤثرة في قرار منح الائتمان في المؤسسات التمويل الأصغر في قطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010.
- محسن أحمد الخضري، البنوك الإسلامية. ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط3، 1999، ص143.
- محمد خالد، موجز تحديات التمويل الإسلامي الأصغر ، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، www.arabic.microfinancegateway.org . 2015/09/17.
- محمد رواش قلعة جي، حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء. دار النفائس، لبنان، ط1، 1408هـ/1988م.
- محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي. دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2001.
- موسى بن منصور، براهيم شاوش توفيق. دور التمويل الأصغر في محاربة الفقر في المناطق الريفية ضمن أطر المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني حول المالية

- الإسلامية: الرؤية الإسلامية لمقاومة الفقر والبطالة عن طريق الزكاة والأوقاف، 27-29 جوان 2013 كلية العلوم الاقتصادية والتصرف بصفاقس - تونس.
- موفق الدين ابن قدامة، المغني. مطبوع مع كتاب الشرح الكبير لشمس الدين ابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، ج5.
- ونوغي فتيحة، أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة السطيف، الجزائر.
- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته. دار الفكر للطباعة والنشر، سورية، ط2، 1405هـ - 1985م.

- (1) - المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء ، موجز الجهات المانحة، رقم 11، مارس 2003.
- (2) - روبرت بك اريستين، الإرشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، 2003، ص10.
- (3) - ضرار الماحي، مفاهيم أساسية عن التمويل، الدورة التدريبية عن خدمات التمويل الأصغر، معهد علوم الزكاة، السودان، 2013، ص16.
- (4) - غسان روجي عقل، العوامل المؤثرة في قرار منح الائتمان في المؤسسات التمويل الأصغر في قطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010، ص 26-27.
- (5) - موفق الدين ابن قدامة، المغني. مطبوع مع كتاب الشرح الكبير لشمس الدين ابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، ج5، ص134.
- (6) - حسن الأمين، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، ط3، 1421هـ - 2000م، ص46.
- (7) - رضا سعيد الله، المضاربة والمشاركة. ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، مرجع سابق، ص280.
- (8) - شمس ابن قدامة المقدسي، الشرح الكبير. (مطبوع مع كتاب المغني لموفق الدين ابن قدامة)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، ج5، ص109.
- (9) - رضا سعيد الله، المضاربة والمشاركة. مرجع سابق، ص383.
- (10) - بن عمرة نوال، العمل المصرفي بالمشاركة (الواقع والتحديات). الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي بين البنوك التقليدية وبنوك المشاركة، جامعة السطيف، الجزائر، 12-13/04/2004، ص7.
- (11) - وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته. دار الفكر للطباعة والنشر، سورية، ط2، 1405هـ - 1985م، ج6، ص613.
- (12) - عثمان باكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، ط1، 1418هـ - 1998م، ص27.
- (13) - محمد رواس قلعة جي، حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء. دار النفائس، لبنان، ط1، 1408هـ/1988م، ص425.

- (14) - سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل الإسلامي قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية. المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، ط1، 1423هـ-2002م، ص98-99.
- (15) - محمد رواس قلعة جي، حامد صادق قنيبي، مرجع سابق، ص420.
- (16) - طابر مصطفى، البنوك الإسلامية، المنهج والتطبيق. بنك فيصل الإسلامي، جامعة أم درمان، السودان، 1988، ص97.
- (17) - محمد رواس قلعة جي، حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء. مرجع سابق، ص182.
- (18) - محسن أحمد الخصري، البنوك الإسلامية. إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط3، 1999، ص143.
- (19) - الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، ط1، 1980، م3، ج5، ص127.
- (20) - ابن قدامة، المغني. مرجع سابق، ج6، ص4.
- (21) - محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي. دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 2001، ص167.
- (22) - محمد رواس قلعة جي، حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء. مرجع سابق، ص62.
- (23) - محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي. مرجع سابق، ص175.
- (24) - شوقي أحمد دنيا، الجعالة والاستصناع - تحليل فقهي اقتصادي -. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1411هـ-1990م، ص28.
- (25) - ونوغي فتحة، أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة السطيف، الجزائر، ص5-10.
- (26) - محمد مصطفى غانم، مرجع سابق، ص28.
- (27) - محمد خالد، موجز تحديات التمويل الإسلامي الأصغر، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، www.arabic.microfinancegateway.org، 2015/09/17.
- (28) - حسين عبد المطلب الأسرج، دور التمويل الإسلامي الأصغر في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة: مجلة العلوم الاجتماعية، 2011، ص12.
- (29) - موسى بن منصور، براهيم شاوش توفيق. دور التمويل الأصغر في محاربة الفقر في المناطق الريفية ضمن أطر المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية: الرؤية الإسلامية لمقاومة الفقر والبطالة عن طريق الزكاة والأوقاف، 27-29 جوان 2013 كلية العلوم الاقتصادية والتصرف بصفافس - تونس، ص10.